العلاقات الدلالية (المشترك اللفظي) في كتاب الشَّافي في الإمامة

Semantic relations (verbal co-existence) in Al-Shafi›s book on the Imamate

أ.م.د جواد كاظم إبراهيم
Ph.D. Jwad Kadhem Ibraheem
أنوار عبدالله جوحي(*)
Anwar Abdullah Johi
Bdalhanwar640@gmall.com

الملخص

يُعدُّ هذا البحث بحثًا مستلًا من رسالة الماجستير(الشَّافي في الإمامة للشريف المرتضى(٤٣٦ه) دراسة دلالية في المستويات اللغوية)، إذ تناولتُ في هذا البحث أحد أنواع الظواهر الدلالية(المشترك اللفظي) التي وردتْ في كتاب الشَّافي في الإمامة، إذ عرضتُ فيه آراء السيد المرتضى في تلك الألفاظ الدالة على عدة معان، كما عرضتُ فيه آراء المفسرين واللغويين في تلك الظاهرة، وكان المنهج المتبع هو المنهج الوصفي التحليلي، وقد اقتصرتُ على الألفاظ التي وردت في كتاب الشَّافي في الإمامة فقط.

الكلمات المفتاحية: دلالة، مشترك لفظي، الإمامة.

Abstract

This research is derived from a master's thesis (Al-Shafi fi al-Imamah by Sharif al-Murtada (٤٣٦ AH), a study on linguistic levels)،So, in this research, I dealt with one of the types of phenomena (the verbal participant) that were mentioned in the book Al-Shafi in the Imamate,In it, the opinions of Mr. Al-Murtada were presented in those terms that denote several meanings,

(*)كلية الإمام الكاظم(ع) للعلوم الإسلامية

as well as the opinions of commentators and linguists on this phenomenon.

The approach followed was the descriptive and analytical approach, and it was limited to the words that were mentioned in the book Al-Shafi on Imamate only.

key words: indication, verbal joint, Imamate.

المقدِّمة

يعـدُّ المشـترك اللفظـي خصيصـة مـن خصائـص العربيـة وعاملًا مهمًا مـن عوامل تنميتها، فالألفاظ العربية المشتركة المعاني تعد جـزءًا مهمًا في ثراء تراثنـا العربي، وكما يعد المشـترك اللفظي أهم العلاقات الدلالية من بين العلاقـات التي كثر الحديـث عنها والنقاش بين علماء اللغة، والبلاغة، والأصول قديمًا وحديثًا، فقـد تباينـت آراؤهم ما بين مثبـت لوقوعه في اللغة ومابين منكر لوجوده، فالمشترك اللفظي من الظواهر الَّتي دعت عوامل متعددة لوقوعه، فكما تتطور الألفاظ وتتغير فإن المعاني تتطور مع الاحتفاظ بأصواتها وصورها.

يعدُّ المشترك اللفظي أحد أنواع العلاقات الدلالية أو التعدد الدلالي، فظاهرة الاشتراك في الألفاظ واحدة من أهم ظواهر دراسـة المعنى، إذ عرفه اللغويون القدامـى بأنه:((كل كلمة لها عدة معـان حقيقية غير مجازية)) أو((أن تكون اللفظـة لمعنييـن أو أكثر))(ينظـر: فقـه اللغة وخصائصهـا، ١٧٨، وفقه اللغـة، ١٤٥، وفقه اللغـة، ٦٦ ، والوجيـز فـي علـم الدلالة،٩٩، والمعجـم المفصل فـي اللغـة والأدب،١٣٨)، فالفائـدة مـن تعـدد المعانـي للفظ الواحـد، أنَّه يفتح مجـالات متعددة أمـام الناطقيـن ليعبروا عمـا يحتاجـون بألفـاظ مرنـة تطاوعهم على مايشاؤون، وهذا له الأثر الكبير في ثراء اللغة، ونموها(ينظر: علم اللغـة بين القديم والحديث، ٢٨٦).

وقـد أدرك علمـاء العربيـة القدامى هذهِ الظاهرة، إذ يشـير إليها سـيبويه في تقسـيمات الكلام بقوله:((اعلـم أنَّ من كلامهم ... وأتفاق اللفظين واختلاف المعنييـن ...))(الكتاب، ١/ ٢٤)، وتتابع ورود هذهِ الظاهرة لدى أغلب من جـاء من بعده، وتناولوها بالبحث والدراسـة ، فوضعوا كُتبًا تحت أسـماء متعددة ومن هؤلاء: أبو زيد الأنصار(النوادر في اللغة)، والأصمعي (٢١٦ه) (الأضـداد، الاصمعـي)، وأبو عبيد بن سـلام (٢٢٤ه) بقوله: ((ما اشـتبه في اللفظ واختلف في المعنى)) وهو مأخوذ من اسم كتابه (كتاب الأجناس من كلام العرب وما اشـتبه في اللفظ واختلف فـي المعنى)، والمبرد(٢٨٥ه) (ما اتفق لفظه واختلف معناه من القران المجيد)، وابن فارس (٣٩٥ه) ذكره بقوله:

((وتسمى الأشـياء الكثيرة بالاسم الواحد نحو: عين الماء، وعين المال، وعين السـحاب ...)). (الصاحبـي في فقـه اللغـة ، ٦٥)، ومقاتل بن سـليمان(١٥٠ه)، وهـارون بن موسـى، وابن الجـوزي(٥٩٧ ه)، وغيره(الوجـوه والنظائر فـي القـران العظيـم، والوجـوه والنظائـر في

القـران الكريم، ونزهة الأعين النزاظر في علم الوجـوه والنظائر، وعلـم الدلالة،١١٤، ١١٥، وعلم الدلالة، ٥١٣، والمعجم الوظيفي، ٢٧٦، ودراسـة المعنى عند الأصوليين، ٨٥ ، وفقه اللغة، ١٤٦).

أمَّا في مسألة وقوع هذهِ الظاهرة في اللغةِ العربية، فلم يتفق جميع علماء اللغة، إذ انقسموا إلى قسمين: فريق يجوز، وفريق يَنكر، فأمَّا الفريق الأوَّل فقد اقروا بوجودها بوصفها واقعة لغويـة أمثـال الخليل، وسـيبويه، والأصمعي، وابـن سـلام، والمبـرد، وغيرهم(ينظـر: علم الدلالـة التطبيقي، ٥١٣ ، وعلم اللغة بين القديم والحديث، ٢٩١).

وأمَّـا الفريـق الثانـي فقـد أنكـر وقـوع هـذه الظاهـرة وكان علـى رأسـهم ابـن درسـتويه(٣٤٧ه)، الَّذي ذهب إلى تأويل أمثلته تأويـلًا يخرجها عن هذه الظاهـرة، كأن يجعل إطلاق اللفظ في أحد معانيه حقيقية وفي المعاني الأخرى مجازًا(ينظر: فقـه اللغة، ١٤٦)، فهو ينكر أن يكون للفظ(وجد) معانٍ مختلفة، إذ نجده فـي كتابه يقول:((فظن من لـم يتأمل المعاني، ولـم يلحق الحقائـق: أن هذا لفـظ واحد قد جاء لمعـانٍ مختلفـةٍ، وإنَّما هذه المعاني كلها شـيء واحد، وهو إصابة الشـيء خيرًا كان أو شـرًا، ولكـن فرقـوا بيـن المصـادر؛ لأنَّ المفعولات كانـت مختلفة فجعل الفرق فـي المصادر ...)) (تصحيـح الفصيـح وشـرحه، ١٨٨، وينظر: فصـول في فقه اللغـة، ٣٢٥)، فمن قوله نجده يجعـل علة تفريقهم بين المعانـي اللفظ الواحد راجعة إلـى تفريقهم بيـن مصادر(وجد)، بناء علـى تفريقهـم بيـن المفاعيل حسـب اختلاف المقامات وسـياقات الكلام(ينظر: علم الدلالة، ١٣٨)، ومـن أمثلـة ذلك: وجـدت الضالة من الوجـود، ووجدت عليه مـن الموجدة ... وغير ذلك(الكتاب،١/ ٢٤).

وأمَّا أبو علي الفارسـي فإنَّه ينفي وجود الاشـتراك عن قصد الوضع، ويجعله من باب تداخل اللغات بقوله:((إتفاق اللفظين واختلاف المعنيين، ينبغي ألا يكون قصدًا في الوضع ولا أصلًا ولكنه من لغات تداخلت، أو أن تكون كل لفظة تسـتعمل بمعنى، ثُمَّ تسـتعار لشيء فتكثر وتغلب فتصير بمنزلة الأصل(المخصص، ١٣/ ٢٥٩ ، وفصول في فقه اللغة، ٣٥٢)، ويتضح لنا من خلال قوله أنَّه كان ينظر إلى الموضوع نظرة معتدلة، لايغالي فيها في إنكار الاشـتراك مغالاة ابن درستويه، ولايبالغ في جميع صوره مبالغة الفريـق الأول(ينظر: دراسـات في فقه اللغة، ٣٠٤).

أمَّـا الأصولـون فقـد اعتنـوا بهـذه الظاهـرة، ولعـلَّ تعريفهـم هـو أدق مايحد به فهـو عندهم:((اللفظ الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السـواء عنـد أهل تلك اللغة)) (المزهر، ٣٦٩/١، ودراسـة في المعنى،٨٤، وعلـم الدلالة، ١١٤، ودراسـات في فقه اللغة، ٣٠٢) ، ومن هـذا التعريف يتبين لنا أنَّ عمود المشـترك اللفظي هو الدلالة، فأنَّ اللفظ الواحد من البديهي في أول وضعه كان يدلُّ على معنى واحد، ثم تولد من هذا المعنى الواحد عدة معانٍ وهذا التوالد هو مانسـميه بتغير المعنى(ينظر: المشترك في الحقل القراني، ٩).

وممـا ذكرناه عند العرب القدامى في هذه الظاهـرة، لايمكن لنا أن نزعمَ إنَّ العربية تنفرد بالمشـترك اللفظـي، ففي سـائر اللغـات توجد ألفاظ مشتركة يدورُ النقاش حولها بين أصحاب

الاشـتراك ومنكريه(ينظـر: دراسـات في فقه اللغة، ٣٠٢)

أمَّـا من المحدثين العرب فمنهم من ذهبَ إلـى الفريـق الأوَّل بإثبـات وجـود المشـترك اللفظـي، كأحمـد مختـار عمـر، ومنهـم مـن ذهـبَ إلـى رأي الفريـق الآخـر بإنـكار هذه الظاهـرة، وعلـى رأسـهم إبراهيـم أنيس فهو يـرى أن المشـترك اللفظي لايقـع إلا في لفظة تـؤدي إلى معنيين مختلفيـن كل الاختلاف، أي ليـس بينهمـا أي علاقة، أو أي نـوع من أنواع الارتباط(المشـترك اللفظي في الحقل القراني، ١٥)، فهـو يقـول:((إذا ثبت لنـا من نصوص أنَّ اللفـظ الواحد قد يعبر عـن معنيين متباينين كل التباين سـمينا هذا بالمشترك اللفظي، أمَّا إذا اتضـح أن أحد المعنيين هو الأصل، وأن الأخر مجاز له فلا يصح أن يعد مثل هذا من المشترك اللفظي ...))(دلالة الألفاظ ، ٢١٣)

ولوقوع ظاهرة المشترك اللفظي لابدّ من أسباب تؤدي إلى نشوءها وسأدرسها باختصار، ومن هذه الأسباب هي الاستعمال المجازي كما أشار أبو علي الفارسي بقوله:((وأنَّه قد تستعمل اللفظـة بمعنـى ثـم تسـتعار لشـيء فتكثر ... فتصيـر بمنزلة الأصـل))، كلفظة العين تطلق في الأصل على عضـو الإبصار، وفي المجاز تطلق على عين الماء، وعين الجاسوس، وعين الدنانيـر ... وغير ذلك(ينظـر: الوجيز في علم الدلالة، ١٠٢)، أو بسـبب اختـلاف اللهجات كأن تطلـق لفظـة لمعنى في لهجـة ما، ويطلق نفـس اللفظـة لمعنـى آخر فـي لهجـة اخرى، كإطلاق لفظة(الألفت) على الأعسـر عند قبيلة تميـم، وعلى الأحمـق عند قبيلـة قَيس(فصول فـي فقه اللغة، ٣٣٠ ، ودراسـات في فقه اللغة، ٣٠٣) ، أو بسبب التطور الصوتي وذلك بتغير نطـق الكلمة إمـا عن طريق القلـب المكاني أو الإبـدال الصوتي، كلفظة الفـروة ومعناها جلدة الـرأس، أو الغنى ، ويقال فـلان ذو فروة وذو ثروة، فحملت(فروة) دلالة(ثروة) وهي الغنى، بسـبب أبدال الفاء بالثاء(فصـول في فقه اللغة، ٣٣٢) ، وغيرهـا مـن الأسـباب كالاقتراض اللغـوي، أو تغير دلالي ...(علم الدلالة، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، وتحليل المعنى، ٧٨).

والشَّـريف المرتضى مـن العلماء الَّذين اقروا بوجود هذه الظاهرة، لكنَّه لم يُشِر إلى ذلك إشـارة واضحة كما فعل فـي ظاهرة الترادف، ولكن يمكننـا أن نلمس من خـلال تأويله لكثير مـن دلالات الألفـاظ التي تدلُّ على الاشـتراك اللفظي، ومن هذه الألفاظ:

١- وَرِثَ

وردَ في كتاب الشَّـافي المشترك اللفظي في أثناء حديثه عن وراثة المال، وإن لم يُشِر إلـى ذلك تصريحًا لكن يفهـم من كلامه ضمنًا في تفسيره قوله تعالى:((وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوالِيَ مِنْ وَرائِي وَكانَـتِ امْرَأَتِي عاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا* يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا /مريم ٥- ٦))(الشـافي في الإمامة ، ٤/ ٦٣)

أصل الفعـل المضارع(يرث) من الجذر اللغـوي(وَرِثَ) وهـذه اللفظة تحمـل في أصل اللغـة عـدة معانٍ هـي: وراثة المـال، ووراثة العلـم، ووراثة النبوة، وهذا ما ذهبَ إليه علماء اللغـة:((ورث: دال علـى انتقال(قُنية) بمعنى ملكيـة شـيء من شـخص لآخر مـن غير عقد ولامايجـري مجرى العقد، ومنـه يحصل عليه الحي من تركة الميت بسـبب أو نسـب، ومنه

قولــه تعالى:(يرثني ويرث مــن آل يعقوب) ... والميــراث ليس في المال فحســب، بل في العلم أيضًــا قوله تعالــى:((وإن الذين أورثوا الكتاب مــن بعدهم))(المفــردات فــي غريــب القران، الراغب الأصفهاني، ٢/ ٦٧٢، ومقاييس اللغة، ٦/ ١٠٥، موسوعة معاني ألفاظ القران الكريم، ٢/ ٤٧٤، والصحــاح، ١٢٣٨، والقامــوس المحيــط ، ١٧٤٤، والنهاية في غريب الحديث والأثر، ٥/ ١٧٢)

ولكــنَّ لفظــة(ورث) في هــذه الاية دلَّت على ميراث المال، والذي دلَّ على هذا الســياق اللغــوي والســياق الحالــي، فالســياق يعمد إلى تخصيــص العام وتقييد المطلق، وهو من أعظم القرائــن الدالة على مُــراد المتكلم، فالقرينة هي المســوغ الوحيد الذي يسوغ أن يفهم اللفظ على غير ظاهر معناه، فالســياق هنا قد حدد الدلالة. وذلك بوجود قرينتي هما(الموالي)، و(رضيًا)، فالمراد بالموالي((هم العمومة وبنو العم، وكان زكريا(عليه الســلام) يخاف أن يموت بلاعقب مــن نســله فيرثــوه ...))(ينظــر: الميــزان في تفســير القران، ١٤/ ٨)؛ لأنَّهــم كانوا كافرين، فاشــترط(عليه الســلام) أن يكــون مــن يرثــه بالمال يتصــف بصفة الرضى، ومعنى(رضيًا) هنــا:((أي أجعلــه مرضيًــا عندك))(تفســير الجلاليــن،٣٩٦)، فتحقــق الرضــى يقتضــي شــموله العلم والعمل الصالــح جميعًا، فالمراد بالمرضي، المرضي في اعتقــاده وعمله، أيّ: بمعنى أجعله يــارب محلى بالعلم النافع والعمل الصالح))(الميزان في تفسير القران، ١٤/٩)

وهــذا يتنافى مع بنو عمامته لأنهم كانوا على فساد. فما ذهبَ إليه عبدُ الجبار المعتزلي في حمل لفظ(ورث) معنى النبوة والعلم في هذه الآية(ينظر: الكشــاف، ٦٣٢، والبحر المحيط فــي التفســير، ٧/ ٢٤٠)، فهذا غير صحيح؛ لأن مقــام زكريا(عليه الســلام) في النبوة يمنع مــن أن يُقال إنَّه خــاف أن يرثه مواليه وأقاربه العلــم والنبوة، وذلك؛ لأنَّ النبوة وعلمها أمر بيد الله فــي مقامها الخاص يجعلهــا لمن هو أهل لهــا، ويمنعها عمن ليس بأهــل لها ولا يخفى ذلــك عمن هو دون زكريا(عليه الســلام)، بل الــذي خاف منه هو إرث المال الذي يرثه البر والفاجر بحسب الشــريعة(ينظر: الاء الرحمن في تفســير القران، ٢/٢٩٣) إضافة إلى ذلك مااشترطه زكريا(عليه الســلام)؛ لأنَّه اذا سأل من يقوم مقامــه ويرث مكانه فقد دخل الرضا، وطلــب وارث في هــذه الآية مطبوع بســمة الإيمان، وهذا ما يتنافى مع اطباع بنو عمومته، وبهذا الاستدلال الَّذي توصلنا إليه تثبت اللفظة بأنَّها تدلُّ على المال، وأن زكريا(عليه الســلام) مورث ماله، بهذا الاستدلال نثبت أيضًا من أنَّ النبي محمد(صلّى الله عليه وآله وســلّم)، حاله كحال الأنبياء المتقدمين في ميراث المال، فكما أن النبي زكريا(عليه السلام) مورث ماله لابنه، فقد صح أيضًا لنبينا(عليه الســلام) أن يورث ماله لابنته، وبهذا تســقط حجة من ذهب إلى قول رســول الله((نحن معاشر الأنبياء لانورث ماتركناه صدقة)). فلو ناقشــنا هذا القول من جهة القــرآن، فالقرآن يخالفــه فقوله تعالى:((يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ/ النســاء-١١)) يقتضي في قوله تعالى دخول النبي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم)، وأيضًا نص القــرآن على أنَّ الأنبيــاء يُورثون، بقوله تعالى:((وَوَرِثَ سُــلَيْمَانُ دَاوُودَ/النمل-١٦))،

والدليل الآخر الذي يناقص هذا القول أيضًا في رواية أنَّ أمير المؤمنين(عليه السلام) والعباس(رضي الله عنه)، اختلفا في بغلة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) وسيفه وعمامته، وحُكم بها ميراثًا لأمير المؤمنين(عليه السلام) ولو كانت صدقة لَما حُلت على عليّ(عليه السلام)، فكيف ببنته وهي من صلبه تُحرم من ميراث أبيها؟!!(ينظر: دلائل الصدق لنهج الحق، ٧/ ٧٢، ٧٣،٧٩)

وبيّن هذا الشريف المرتضى بقوله:((والذي يدلُّ على أن المراد بالميراث المذكور في الآية ميراث المال دون العلم والنبوة على مايقولون، إنَّ لفظة الميراث في اللغة والشريعة جميعًا لا يعهد اطلاقها إلا على مايحق، وأن ينتقل على الحقيقة من الموروث إلى الوارث كالأموال ومافي معناها، ولايستعمل في غير المال إلا تجوزًا واتساعًا))(الشافي في الإمامة، ٤/ ٦٣).يتبيّن لنا مما تقدم أن لفظة(ورث) في اللغة والعرف يراد منها: المال، لأننا لو قلنا:(فلان وارث فلان) لدلَّت اللفظة على وراثة في المال وليس وراثة في العلم والنبوة، لأن وراثته للعلم لابدَّ من قرينة ومن ذلك في قوله تعالى:((وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْهُدَىٰ وَأَوْرَثْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ/ غافر-٥٣))، فالقرينة اللفظية(الكتاب) هي التي وجهت دلالة لفظة(ورث) إلى معنى وراثة العلم.

٢- اليد

وردت علاقة المشترك اللفظي في كتاب الشافي، وإن لم يُشِرعنه تصريحًا، ولكن يفهم من كلامه ضمنًا في مسالة قطع يد السارق بقوله تعالى:((وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا /المائدة-٣٨))(الشافي في الإمامة، ٢/ ٨٣).

تحمل لفظة (اليد) في اللغة عدة معانٍ: أولًا: الجارحة في قوله تعالى: ((فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا/ المائدة-٣٨)) وهذا المعنى يستعمله الفقهاء في باب السرقة(الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز،٤٨١، والجواهر الحسان،٣٥/٢، والوجوه والنظائر في القران الكريم،٣٦٦)، وثانيًا: القوة والقدرة نحو قوله تعالى:((تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ /الملك -١))، ثالثًا: النعمة بقوله تعالى:((بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ /المائدة -٦٤))، رابعًا: جملة الإنسان كقوله تعالى:((ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ/الحج-١٠))(الأشباه والنظائر،٣٥٥/١، وتصحيح الوجوه والنظائر، ٥٠٨، ٥٠٩ ، والمفردات في غريب القران، ٢/ ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧ ، وبصائر ذوي التميز في لطائف الكتاب العزيز، ٣٨١/٥)

جاءت لفظة(اليد) في هذه الآية تدلُّ على العضو(اليد بعينها)، وهذا مادلّ عليه السياق اللغوي، فالسياق هو الذي حدد معنى اللفظة بمجاورتها مع الألفاظ الأخرى كلفظة(السارق). وقد وقع في هذه اللفظة(اليد) اختلاف بين المذاهب من حيث موضع القطع، فمنهم من ذهب إلى قطع اليد من الرسغ، ومنهم من ذهب بالقطع من الأصابع أو المنكب، وماذهب إليه مذهب الإمامية بالقطع من أصول الأصابع وترك الإبهام، فهو صحيح؛ لأنَّ اسم اليد في اللغة تقع على جملة هذا العضو من أطراف الأصابع إلى الكتف؛ قال الثعالبي:((اليد لغة تقع على العضو من المنكب إلى أطراف الاصابع))(الجواهر الحسان في

تفسير القران، ٣٥٠/٢ ، والبرهان في تفسير القران،٤٠٧/٢، وخلق الإنسان، أبو اسحاق الزجاج،٣٤) ، فإطلاق لفظة(اليد) في الآية الكريمة هنا يراد بها موضع القطع، والسبب في ذهاب مذهب الإمامية إلى موضع قطع الأصابع وترك الإبهام لأنَّ اليد(الكف) هو أحد مواضع السجود فعن رسول الله(صلى الله عليه واله وسلم) قال:((السجود على سبعة أعضاء: الوجه،واليدين،والركبتين، والرجلين، فإن قطعت يده من الكرسوع أو المرفق لم يبقَ له يد يسجد عليها، قال الله تعالى((وإن المساجد لله)) يعني هذه الأعضاء السبعة التي يسجد عليها)) (الميزان في تفسير القران، ٥/ ٣٤٣)

وقد أشار المرتضى في أثناء حديثه في هذه المسألة ضمنًا بقوله:((ولا قطع للسارق إلا من حيث يقتضي مذهبهم قطعه))(الشافي في الإمامة، ٢/ ٨٥) ، فالسياق الذي وردَّ فيه اسم اليد، والقرائن اللفظية(قطع، السارق، السارقة) دلَّت على العضو(اليد الجارحة)، فالحكم في الآية لقطع اليد هو السرقة.

٣- الغي

وردتْ علاقة المشترك اللفظي في كتاب الشافي في قوله تعالى:((وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ/طه-١٢١))(الشافي في الإمامة، ٤/ ١٢٣)

تدور لفظة(غوى) في اللغة على عدة معانٍ وهي: فساد الطريقة في الدين، والعذاب، والضلال، والجهل))(تصحيح الوجوه والنظائر،٣٦٠، وإيجاز البيان على معاني القران، مج ١/ ٥٥٥)، وقيل يأتي معناه:((خاب أي بمعنى الخيبة))(الصحاح ، ٨٦٢، والمفردات في غريب القران، ٢/ ٤٧٨)، ولكن جاءت دلالة لفظة(غوى) في سياق الآية هنا بمعنى الخيبة؛ لأنَّ عصمة النبي آدم (عليه السلام) تتنافى مع من ذهب إلى أن(غوى) تدلُّ على وقوع المعصية؛ لأنَّ الأمر الإلهي الذي أمر به آدم(عليه السلام) بعدم الأكل من الشجرة ، لم يكن أمرًا مولويًا بحيث لو خالفه لقدح ذلك الفعل بعصمة آدم(عليه السلام)، بل كان أمرًا إرشاديًا فإنَّ التكاليف الدينية المولوية لم تكن محمولة على آدم(عليه السلام) في الجنة بعد(الميزان في تفسير القرآن، ١/ ١٤٦)، والدليل على هذا القول هو الحديث الَّذي دار بين الإمام الرضا(عليه السلام) وبين أهل المقالات والديانات من اليهود والنصارى ... فقام علي بن محمد الجهم فسأل الإمام الرضا(عليه السلام) قائلًا: يابن رسول الله أتقول بعصمة الأنبياء؟ قال: بلى ... إلى أن قال : فقال مولانا الرضا: ويحك ياعلي اتقِ الله (عزّ وجلّ) ... أمَّا قوله في آدم(عليه السلام):((وعصى آدم ربه فغوى)) فإنَّ الله(عزّ و جلّ) خلق آدم حجة في الأرض وخليفة في بلاده لم يخلقه للجنة، وكانت المعصية من آدم في الجنة لا في الأرض لتتم مقادير أمر الله(عزّ وجلّ)، فلما أُهبط إلى الأرض وجعل حجة وخليفة عُصِم بقوله(عزّ وجلّ):((إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ/آل عمران-٣٣))(أمالي الصدوق، ٨٠)، فالغي في هذه الآية هو خلاف الرشد الذي هو بمعنى إصابة الواقع وهو خلاف الضَّلال الذي هو الخروج عن الطريق والهدى يقابلهما(الميزان في تفسير القرآن، ١٤/ ٢٢١)، ويكون بمعنى الإرشاد إذا قابل الغي كمافي الآية التالية((ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ

عَلَيْـهِ وَهَدى/طـه-١٢٢)) فاجتبـاه أي اختاره للرسـالة و(تاب عليه) أي حيـن الاجتباه وهداه إلى حفظ أسـباب العصمة لتحمل أمانة الرسالة (الجديد في تفسير القرآن المجيد، ٤٧٢/٤)، فإذا قابـل الضلال فليس من المرضي تفسـير الغي فـي الآية بمعنى الضلال، فتفسـير معنى قوله تعالى:((وعصى آدم ربه فغوى)) أي بمعنى أنَّه خالف أمـر الله وماكان نبهه إليه بعدم الاقتراب من الشـجرة فغوى ولفظة(غوى) أي: إنَّه نسي أمـر ربه وتـرك ماندب إليه وإرشـد إليه، فمن عمـل هذا الفعل سـمي عاصيًـا، وقول الله(عزّ وجلّ) عن آدم بلفظة(فغوى) إنما كانت من باب أنَّـه طلب الخلد بالأكل من الشـجرة فلم يحصل له ذلك بل وقع فـي خلاف مقصوده(الجديد في تفسير القرآن، ٤/ ٤٧١)، فمخالفته للأمر جعله في وضع الخيبة من الثواب الذي كان يسـتحقه على فعل المأمور به أو خاب مماكان يطمع فيه بأكل الشجرة من الخلود، إذ يقال غوى -يغوي غوايـة وغيًا إذ خاب، كقول الشـاعر المرقش الاصغـر: (*المرقش الأصغـر(٥٠ ق.ه): هو عمـرو بن حرملة بن سـعد بن مالك بن ضبيعة مـن قيس بـن ثعلبة البكـري، يُعد من شـعراء العصر الجاهلي من الطبقة الثانية. ينظر: ديوان المرقشين،١٧، ١٨).

فَمَـنْ يَلْقَ خَيْرًا يَحْمَدِ النَّاسُ أَمْرَهُ..... وَمَنْ يَغْـوِ لَا يَعْدَمْ عَلَى الغَـيِّ لائِما(جوامع الجامع ، ٢/ ٥٠٥).

أو قول الشاعر الحُصين*(*الحُصين: هو الحُصين بن المنذر، يكنى أبا ساسـان الرقاشي مـن أصحاب الإمـام الصادق(عليه السـلام) . معجم رجال الحديث،١٣٥/٧) أو الحُضين كما ذُكر في متن الطبري(وفيات الأعيان،٢٩٠/٦)

أَمَرْتـكَ أَمْـرًا حَازِمًـا فَعَصَيْتَنِـيْ .....

فأَصبَحْـتَ مَسـلُوبَ الإمَـارَةِ نَادِمَا(الكامل في التاريخ(تاريخ ابن الأثير)،٦٣٩)

فالمعصية هنا بمعنى مخالفة الأمر سـواء كان واجبًـا أو ندبًا(التبيان في تفسـير القرآن، ٧/ ٢١٨)، فنسـتدلُّ من هذا الكلام أن معصية آدم(عليه السـلام) إنَّما هي معصية مخالفة أمر إرشـادي الذي لاداعي فيـه إلا إحرازًا المأمور خيـرًا أو منفعة والمنفعة هـي بانتخاب الطريق الأصلـح كمـا يأمـر وينهـي المشـير الناصح نصحًـا فاطاعته ومعصيتـه خارجًا من مجرى أدلـة العصمة(الميزان في تفسـير القرآن،١٤/ ٢٢٢)، فالانبيـاء معصومـون مـن المعصيـة والمخالفـة في أمر يرجع إلى الدين الذي يوحى إليهـم من جهـة تلقيه فلا يخطئـون، ومن جهة حفظـه فلا يحرفون، ومن جهة القائه إلى الناس وتبليغـه فلا يقولون إلا الحق، فلا يخالف فعلهم قولهـم ولايقترفون معصية صغيـرة أو كبيرة، لأن في الفعل تبليغ كالقول(الميزان في تفسـير القرآن، ١٤/ ٢٢١).

وبيّـن الشـريف المرتضـى هـذه الدلالـة بقولـه:((فيمـا تعلقـوا بـه فـي قولـه تعالى:((وعصـى آدم ربـه فغـوى)) قالوا هذا تصريـح بوقـوع المعصيـة التـي لاتكـون إلا قبيحـة وأكـده بقوله(فغوى) الغي ضد الرشـد، فكان ردَّ المرتضى على قولهم:((أمَّا المعصية فهـي مخالفة الأمر، والأمر من الحكيم قد يكون بالواجـب والمندوب معًـا، ... فإن تسـمية من خالف مأأمر به سـواء واجبًا أو نفلًا بأنَّه عاصٍ ظاهرة، ولهذا يقولون:((أمرتُ فلانًا بكذا وكذا من الخيـر فعصانـي وخالفني))(الشـافي في الإمامـة ،٤/ ١٢٣)، أمَّـا قوله(فغوى) فمعناه (أنَّـه خاب)... فإذا خالـف الأمر ولم يَصِر إلى مانـدب إليه فقد خاب من حيث إنَّه لم يصير إلى

الثـواب الَّذي كان يسـتحق الامتناع، ولاشـبهة فـي أن لفظة (غوى) تحتمـل الخيبة، أي خاب من حيث لم يسـتحق الثواب على ماندب إليه)) (الشافي في الإمامة ، ٤/ ١٢٣)

نسـتدلُّ مما تقدم إنَّ لفظة(غوى) دلَّت هنا بمعنى الخيبة، وليس معنى الضلال؛ لأنَّ القرينة العقلية(المعنوية) تتنافى مع من ذهب إلى دلالة الضلال، فعصمة آدم(عليه السـلام) تنفي دلالة خروجه عـن الطريق، إضافة إلـى ذلك الدليل النقلي الـذي ثبت فيه عصمتـه، والأمر الآخر إنَّ القرينـة اللفظية(عصـى) ليـس معناها هنا حصول العصيان بإرتـكاب الذنب، إنما جاءت لفظـة المعصية فـي هذا النصّ بمعنـى مخالفة الأمـر ، فوقوع المخالفة من آدم(عليه السـلام) ليسـت معصية أمـر مولوي بل أمر إرشـادي والدليـل على ذلك الآية الَّتي جاءت بعدها، نحو قولـه تعالى:((ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى/ طه-١٢٢)).

النتائج:

١-إمكانية توظيف المستويات الدلالية في خدمة البعد العقائدي في الدين الإسلامي.

٢-إثبات قراءة الشـريف المرتضى للنصوص القرآنيـة والنبويـة قـراءة تلحظ بقـوة، وبعيدًا عن التعصب والانحيـاز بما تحمله من دلالات لغويـة تتعلق بعقيدة الإمامـة، على وفق نظرية المعرفة(الإبستمولوجية).

٣- بيّن البحث تأييد الشريف المرتضى لوقوع المشترك اللفظي في القرآن الكريم، والأحاديث المرويـة عن النبي محمـد(صلى الله عليه وآله وسـلم) وأهل بيته (عليهم السلام)، على الرغم مـن أنَّه لـم يبيّن ذلك بالمباشـر، وإنما يفهم من كلامه ضمنًـا ، ويفهم أيضًا من أسـاس تعامله مـع هذه الظاهرة اللغويـة بالرجوع إلى القرينة السياقية سواء أكانت قرينة لفظية أو غير لفظية في الكشف عن دلالات الألفاظ المشتركة.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

١- الأشـباه والنظائـر، تـاج الديـن عبـد الوهـاب(٧٧١ ه)، تحقيـق: عـادل أحمد.عبـد الموجـود، علـي محمـد معـوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩١م.

٢- الأضـداد، الاصمعـي، نشـرها الدكتـور اوغسـت حفز، المطبعـة الكاثوليكية، بيروت، لبنان، د.ط، ١٩١٢م.

٣- الآء الرحمن في تفسير القران، محمد جواد البلاغي، تحقيق: قسـم الدراسـات الإسـلامية، مؤسسة التقية، قم، ايران، ط١، ١٣٢٠ق.

٤- أمالـي الصدوق، الصدوق، قـدم له: محمد مهدي الموسـوي، المطبعة الحيدرية، النجف، العراق، د.ط، ١٩٧م.

٥- إيجـاز البيان عـن معاني القـرآن، محمود بن أبي الحسـن النيسابوري، تحقيق: حنيف بن حسن القاسمي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٥م.

٦-البحـر المحيـط فـي التفسـير، أبـو حيـان الأندلسي(٧٤٥ه)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، لبنان، د.ط، ١٤٣٠ه.

٧- البرهان في تفسير القرآن، هاشم البحراني، تحقيق: لجنة من العلماء والمحققيين، مؤسسـة الأعلـى للمطبوعـات، بيروت، لبنـان، ط٢، ٢٠٠٦م.

٨- بصائـر ذي التمييـز فـي لطائـف الكتـاب العزيز، الفيروز آبادي(٨١٧ه)، تحقيق: محمد علـي النجـار، دار احيـاء التراث الإسـلامي،

القاهرة، مصر،ط٣، ١٩٩٦م.
٩- التبيان في تفسير القران، أبو جعفر محمد الطوسي(٤٦٠ه)،تحقيق: أحمد حبيب العاملي، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، د.ط، د.ت.
١٠- تحليل المعنى مقاربات في علم الدلالة، صابر الحباشة، دار ومكتبة الحامد للنشر، الأردن، ط١، ٢٠١١م.
١١- تصحيح الفصيح وشرحه، ابن درستويه، تحقيق: محمد بروى المختون، مراجعة رمضان عبد التواب، مطبعة الأهرام المصرية، القاهرة، مصر ، د.ط، ١٩٩٨م.
١٢- تصحيح الوجوه والنظائر، أبو هلال العسكري(٤٠٠ه)، تحقيق: محمد عثمان، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، مصر، ط١، ٢٠٠٧م.
١٣- تفسير الجلالين، السيوطي، دار الحديث، القاهرة، مصر، ط١، ١٩٩٦م.
١٤- الجديد في تفسير القرآن المجيد، السبزواري
١٥- جوامع الجامع، الطبرسي، مؤسسة النشر الاسلامي، قم، إيران، ط٢، ١٤٢٣ه.
١٦- الجواهر الحسان في تفسير القرآن، الثعالبي، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، عبد الفتاح أبو سنه، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٧م.
١٧- خلق الإنسان، أبو إسحاق الزجاج، تحقيق: إبراهيم السامرائي، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، العراق، ط١، ١٩٦٣م.
١٨- دراسة المعنى عند الأصوليين، طاهر سالم ان حمودة، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، د.ط، د.ت.
١٩_ دراسات في فقه اللغة، صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط١٦، ٢٠٠٤م.
٢٠- دلالة الألفاظ، إبراهيم أنيس، مكتبة الانجلو المصرية، مصر، ط٣، ١٩٧٦م.
٢١- دلائل الصدق لنهج الحقّ، محمد حسن المظفر، تحقيق: مؤسسة آل البيت(عليهم السلام)لإحياء التراث، دار مؤسسة آل البيت، قم، ايران، ط١، ١٤٣٠ه.
٢٢- الصاحبي في فقه اللغة، ابن فارس(٣٩٥ه)، مطبعة المؤيد، القاهرة، مصر، د.ط، ١٩١٠م.
٢٣- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل الجوهري(٣٩٨ه)، تحقيق: محمد محمد تامر، دار الحديث، القاهرة، مصر، د.ط، ٢٠٠٩م.
٢٤- علم الدلالة، فريد عوض حيدر، مكتبة الاداب، القاهرة، مصر، ط١، ٢٠٠٥م.
٢٥- علم الدلالة بين النظر والتطبيق، أحمد نعيم الكراعين، المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر، بيروت، لبنان،ط١، ١٩٩٣م.
٢٦- علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي، هادي نهر، تقديم: علي الحمد، دار الأمل، الأردن، ط١، ٢٠٠٧م.
٢٧- علم اللغة بين القديم و الحديث، عبد الغفار حامد هلال، مطبعة الجبلاوي، مصر، ط٢، ١٩٨٦م.
٢٨- فصول في فقه اللغة، رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط٦، ١٩٩٩م.
٢٩- فقه اللغة، حاتم الضامن، مكتبة جمعية الماجد، بغداد، العراق، د.ط، ١٩٩٠م.
٣٠- فقه اللغة، علي عبد الواحد وافي، نهضة مصر، مصر، ط٣، ٢٠٠٤م.
٣١- فقه اللغة وخصائصها، إميل بديع يعقوب، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٨٣م.

٣٢- القاموس المحيط، الفيروز آبادي(٨١٧ه)، راجعه: أنس محمد الشامي، زكريا جابر أحمد، دار الحديث، القاهرة، مصر، د.ط، ٢٠٠٨م.
٣٣- الكامل في التاريخ، ابن الأثير، اعتنى به: أبو صيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، السعودية، د.ط، د.ت.
٣٤- الكتاب، سيبويه(١٨٠ه)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط٢، ١٩٨٢م.
٣٥- كتاب الأجناس من كلام العرب وما اشتبه في اللفظ واختلف في المعنى، أبو عبيد بن سلام، تصحيح امتياز علي عرشي، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، د.ط، ١٩٨٣م.
٣٦-الكشاف،الزمخشري(٥٣٨ه)،اعتنى به: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة ، بيروت، لبنان، ط٣، ٢٠٠٩م.
٣٧- ما أتفق لفظه واختلف معناه من القرآن المجيد، المبرد، تحقيق: أحمد محمد. سليمان، مطبعة الموسوعة الفقهية، الكويت، ط١، ١٩٨٩م.
٣٨- المخصص، ابن سيده، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، مصر، د.ط، ١٣٩٨ه.
٣٩-المزهر في علوم اللغة وانواعها، السيوطي، شرحه وضبطه: محمد أحمد جاد، علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، منشورات المكتبة العصرية، د.ط، ١٩٨٦م.
٤٠- المشترك في الحقل القرآني، عبد العال سالم، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٦م.
٤١- المعجم الوظيفي بمقاييس الأدوات النحوية والصرفية، عبد القادر عبد الجليل، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ط١، ٢٠٠٦م.
٤٢- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: بمركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، مكتبة نزار مصطفى الباز، د.ط، د.ت.
٤٣- مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د.ط، ١٩٧٩م.
٤٤- موسوعة معاني ألفاظ القرآن الكريم، هادي حسن حمودة، منشورات المنظمة الإسلامية، الرباط، المغرب، د.ط، ٢٠١١م.
٤٥- الميزان في تفسير القرآن، الطبطبائي، مؤسسة الأعلى، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٧م.
٤٦- نزهة الأعين والنواظر في علم الوجوه والنظائر، ابن الجوزي، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٨٤م.
٤٧- النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، تحقيق: طاهر احمد الزاوي، محمود محمد الطناجي، المكتبة الإسلامية، ط١، ١٩٦٣م.
٤٨- النوادر في اللغة، لأبي زيد الانصاري، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد، دار الشروق، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٨١م.
٤٩- الوجيز في علم الدلالة، علي حسن مزبان، دار شموع الثقافة، ليبيا، ط١، ٢٠٠٤م.
٥٠- الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، هارون بن موسى، تحقيق: حاتم الضامن، دار الحرية للطباعة، بغداد، العراق، ط١، ١٩٨٨م.
٥١- الوجوه والنظائر في القرآن العظيم، مقاتل بن سلمان، تحقيق: حاتم الضامن، مركز جمعية الماجد، دبي، ط١، ٢٠٠٦م.
٥٢- الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز، الدامغاني، تحقيق: حربي عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د.ط، د.ت.
٥٣- وفيات الاعيان و وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، لبنان، د.ط، د.ت.